

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد محافظ الإسماعيلية بتاريخ ٢٤/٥/٢٠٠٩ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأبناء أبو خليفة - شمال الإسماعيلية ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢/٤/٢٠٠٩ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٠٨ على الحل ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأبناء أبو خليفة - شمال الإسماعيلية المسجلة برقم (٨٤) فى ١٩/٦/١٩٩٧ بمحافظة الإسماعيلية ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ١٦/٧/٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى